الجمهورية التونسية
وزارة المالية

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GÉNÉRALE DES ÉTUDES ET DE LA LÉGISLATION FISCALES

715

2025/05/30

من وزيرة المالية

إلى

الموضوع: حول الامتيازات الجبائية المخولة للمؤسسات جديدة الإحداث

المرجـــع: مكتوبك الوارد بتاريخ 05 مارس 2025

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّك طبيبة مختصة في التصوير الطبي وأنّ زوجك طبيب مختص في أمراض المعدة، معتبرة أنّ تخصصك مختلف عن التخصص الذي يمارسه زوجك. فطلبت معرفة هل يمكنك الانتفاع بالاعفاء من الضريبة على الدخل المنصوص عليه بالفصل 33 من قانون المالية لسنة 2024.

جوابا، يشرّفني إعلامك أنّه تمّ بمقتضى الفصل 33 من قانون المالية لسنة 2024 إعفاء المؤسسات المحدثة والمتحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لدى المصالح المعنية بقطاع النشاط خلال سنتي 2024 و2025 من الضريبة على الدخل أو من الضريبة على الشركات لمدة 4 سنوات ابتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي.

وتحتسب السنة الأولى للإعفاء من الضريبة على الدخل أو من الضريبة على الشركات ابتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي إلى غاية 31 ديسمبر من نفس السنة.

ويستوجب الانتفاع بالإعفاء مسك محاسبة مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات والدّخول طور النشاط الفعلي في أجل أقصاه سنتان ابتداء من تاريخ التصريح باستثمار الإحداث.

وتستثنى من الانتفاع بالإعفاء المذكور أعلاه المؤسسات:

- الناشطة في القطاع المالي وقطاعات الطاقة، باستثناء الطاقات المتجددة، والمناجم والبعث العقاري والاستهلاك على عين المكان والتجارة ومشغلي شبكات الاتصال،
- المحدثة في إطار عمليات إحالة أو تبعا للتوقف عن النشاط أو تبعا لتغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك لممارسة نفس النشاط المتعلق بنفس المنتوج أو بنفس الخدمة،

العنوان : 71 شارع الطيب المهيري 1002 تونس البلفيدير
Adresse : 71 Avenue Tatieb Mhiri 1002 Tunis Belvédère
الهاتف: 71.790 504 / 71.790 550 الفاكس
Tél Fax
موقع الواب: www.impots.finances.gov.tn
Site web

- المحدثة من قبل أشخاص مارسوا نشاطا من نفس طبيعة نشاط المؤسسة المحدثة ولهم صفة شركاء أو وكلاء أو لهم صلة قرابة درجة أولى (القرين أو الآباء أو الأبناء) في مؤسسة أخرى تمارس نشاطا من نفس طبيعة نشاط المؤسسة المحدثة.

بالتالي وفي الحالة الخاصة، وباعتبار أنّ زوجك يمارس نشاطا من نفس طبيعة النشاط الذي تمارسينه فإنّه لا يمكنك الانتفاع بالإعفاء من الضريبة على الدخل لمدّة 4 سنوات طبقا لأحكام الفصل 33 من قانون المالية لسنة 2024.

ولمزيد التوضيحات يمكنك الاطلاع على المذكرة العامة عدد 12 لسنة 2024 المتوفرة على الموقع الإلكتروني التالي لوزارة المالية: www.jibaya.tn

وتقبلي سيدتي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسّـــلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
يحيى المشيشلاسي